سلسلة المنكرات المعاصرة « ١ »

منكرات الأفراح

الغناء والطرب
الاختلاط

قراءة الفاتحة
الملكة الشهري

تصوير الحفلات بالفيديو

شهر العسل
دبلة الخطوبة

النصة
التشريعة

جمع وترتيب

أبي عبد العزيز عبد الله بن سفر عبادة العبدلي الغامدي

غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين.. آمين

الناشر

مكتبة الطرفين

- شارع خالد بن الوليد - ت ٧٤٦٣٦٨٨

الطبعة الأولى ١٤١٠ هـ



مكتبة الطرفين
الطائف ـ شارع خالد بن الوليد ـ ت ٧٤٦٣٦٨٨

سلسلة المنكرات المعاصرة «١»

منكرات الأفراح

التفاخر والطرب
الاختلاط

قراءة الفاتحة

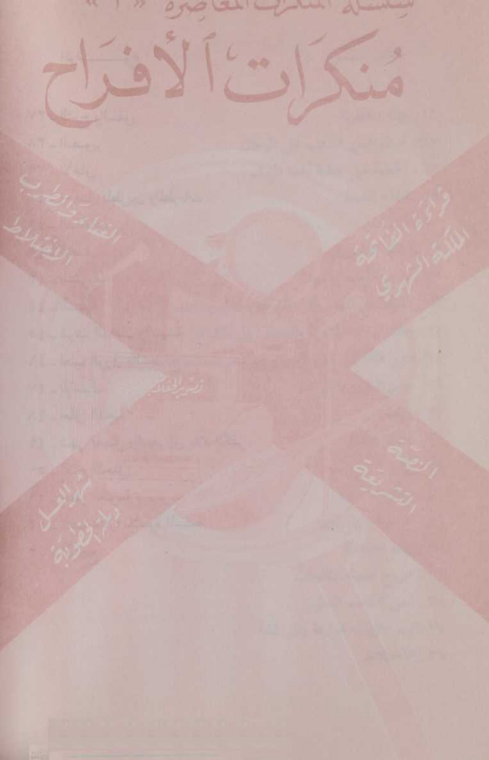
شهر العسل
دبلة الخطوبة

محتويات الرسالة

الموضــــــوع

الموضـــــوع

الموضــــــوع


سلسلة المنكرات المعاصرة «١»
مُنكرات الأفراح
الغناء والطرب
الاختلاط
قراءة الفاتحة
شهر العسل
دبلة الخطوبة

مقـدمـة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا . من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادى له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

﴿ يا أيها الـذين آمنوا اتقـوا الله حق تقاتـه ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون ﴾ سورة آل عمران (١٠٢) .

﴿ يا أيها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالاً كثيراً ونساءً واتقوا الله الذى تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا ﴾ أول سورة النساء .

﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولاً سديداً يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزاً عظيما ﴾ سورة الأحزاب (٧٠، ٧١) .

أما بعد :

فإن أصدق الحديث كتاب الله تعالى وأحسن الهدى هدى محمد ﷺ وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار .

ثم أما بعد :

فلما رأيت كثيراً من أفراح الزواج تقام بعيدة عن إلتزام شرع الله وإنما حَسْبُ العادات والأهواء والميول ولما تحتويه من منكرات أردت أن أقوم بجمع رسالة في بيان هذه المنكرات بشيء من الاختصار وفاء للوعد الذى

إلتزمت به عندما كتبت مقالاً به إشارة إلى شيء من هذه المنكرات نشر في مجلة البلاغ الكويتية عدد رقم ٩٠٤ وتاريخ الأحد ٢٢ ذو الحجة ١٤٠٧هـ ص ١٧ . وما مثلي في هذ الرسالة إلا كمثل شخص دخل حديقة غناء فيها من أحاسن الأثمار والورود والأزهار ما يدهش الأبصار فأمتدت يده برفق إليها فجعلها في باقة واحدة ووضعها في كأس فكانت بهجة للقلب وفتنة للعين .

وقد جمعت هذه الرسالة من كلام أهل العلم المتخصصين مع ذكر الأدلة وقد أشرت إلى المراجع بوضعها في نهاية الرسالة.

وقد سميت هذه الرسالة بمنكرات أفراح ليلة الزفاف ولست أزعم أنني استقصيت في هذه الرسالة كل ما يتعلق بمنكرات الأفراح فإن ذلك ليس في مقدوري لإنتشار هذه المنكرات وتنوعها من بلد إلى آخر وإنما أرى أني جمعت جل هذه المنكرات .

وما أُبْرَأُ من العَثْرَةِ والزَّلَّةِ ولن استغنى عن نصح ناصح وقف على هذه الرسالة فرأى شيئاً يحتاج إلى تنبيه أو إستدراك ولن أستنكف عن الرجوع إلى الحق والصواب من بعد الغلط والله أسأل أن يجعل عملي في هذه الرسالة ذخراً لي وأن لا يجعل لأحد فيه شيئاً وأن يتجاوز بفضله عن تقصيري .

الطائف ‏‏‏ وكتبه

١٤٠٨/٨/٢٥هـ

ص.ب ٢٥٧٩ أبو عبدالعزيز عبدالله بن سفر بن عبادة العبدلي الغامدي

لماذا هذه الرسالة

١ ـ لأننا شركاء في سفينة الحياة فإن أمرنا بالمعروف ونهينا عن المنكر تمت لنا ولإخواننا المسلمين النجاة وإن سكتنا وتساهلنا بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر هلكنا جميعاً .

فعن النعمان بن بشير رضى الله عنهما عن النبى ﷺ قال : «**مثل القائم في حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة فصار بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها وكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم فقالوا لو أنا خرقنا في نصيبنا خرقاً ولم نؤذ من فوقنافإن تركوهم وما أرادوا هلكوا جميعاً وإن أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعاً**» .

رواه البخارى

٢ ـ لأنه لا يتم إيمان المرء إلا بأن يحب لأخيه ما يحب لنفسه . ومما نحبه لأنفسنا ولإخواننا المسلمين ألا نقع في المنكر .

فعن أنس رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال : «**لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه**» .

متفق عليه

٣ ـ لأنه من حق إخواننا المسلمين علينا التناصح فيما بيننا .

فعن جرير بن عبدالله رضى الله عنه قال : «**بايعت رسول الله ﷺ على إقام الصلاة وإيتاء الزكاة والنصح لكل مسلم**» .

متفق عليه

وعن أبى رقية تميم بن أوس الدارى رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال : «**الدين النصيحة . قلنا لمن ؟ قال : لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة**

المسلمين وعامتهم» .

رواه مسلم

٤ ـ لأن نبينا ﷺ أمرنا بإنكار المنكر بالوسيلة التى نستطيعها .

فعن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : **«من رأى منكم منكراً فَلْيُغَيِّرْهُ بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان»** .

رواه مسلم وغيره

٥ ـ إن في مثل هذه الرسالة السهلة الأسلوب الميسرة لعامة المسلمين فيها ذكرى وعظة .

قال تعالى : ﴿ **وذكر فإن الذكرى تنفع المؤمنين** ﴾ سورة الذاريات (٥٥) .

وقوله تعالى : ﴿ **فذكر إن نفعت الذكرى** ﴾ سورة الأعلى (٩) .

٦ ـ لنحصل على أجر من ينتفع بهذه الرسالة .

فعن أبي مسعود عُقْبَةُ بن عمرو الأنصارى البدرى رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : **«من دل على خير فله مثل أجر فاعله»** .

رواه مسلم

٧ ـ لتكون لنا ذُخْراً يوم القيامة ننتفع به بعد مماتنا .

عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : **«إذا مات ابن آدم إنقطع عمله إلا من ثلاث صدقةٍ جارية أو علمٍ يُنتفعُ به أو وَلَدٍ صالحٍ يدعو له»** .

رواه مسلم

تنبيــه وإعتــذار

لقد أردت أن أقوم بجمع وافٍ لمنكرات الأفراح حسب علمي وإطلاعي ولكن تنوع المنكرات وكثرتها وإختلافها من بلد إلى بلد جعلني أجمع نُبْذَةً منها وقد أردت أن أجمع أدلة كل مسألة من كتب أهل العلم ولكن رأيت حسب ما نصحني به بعض الأخوة أن أقتصر على دليل واحد أو دليلين مع الإرشاد لبعض المراجع لمن يريد زيادة الفائدة وحاولت أن أكثر من نقل فتاوى علمائنا الأجلاء من أمثال فضيلة العلامة الشيخ عبدالعزيز بن باز والشيخ محمد بن صالح العثيمين لعلمي ولإقتناعي بثقة الناس فيهم وقبولهم لأقوالهم لأن المستفيد من هذه الرسالة هم عامة الناس لا المتخصصون . وعلى من إطلع على خطأ فيها أو تقصير أن يُنبهني على ذلك وجزاه الله خيراً على عنواني الطائف - ص.ب (٢٥٧٩) والله أعلم وصلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

العزوف عن الزواج

من المنكرات العزوف عن الزواج بدون عذر بحجة إكمال الدراسة أو غيرها من الأعذار لتأمين المستقبل وهذا القول لا ينبغى أن يصدر من مسلم لأن بهذا القول كأنه هو الذى يرزق نفسه وكل إنسان رزقه على الله .

والعـزوف عن الزواج مخالفة لأمر رسول الله ﷺ فالرسول ﷺ أمر بالنكاح ورغب فيه وحث عليه .

فعن ابن مسعود رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «**يا معشر الشباب من إستطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء**» .

رواه الجماعة

والعزوف عن الزواج ترك لسنة النبى ﷺ .

عن أنس رضى الله عنـــه أن نفـراً من أصحـاب النبى ﷺ «**قـال بعضهم : لا أتـزوج ، وقال بعضهم أصلى ولا أنام ، وقال بعضهم أصوم ولا أفطر ، فبلغ ذلك النبى ﷺ فقال ، ما بال أقوام قالوا كذا وكذا . ولكنى أصوم وأفطر وأنام وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتى فليس منى**» .

متفق عليه

وقد سئل الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين عمن ترفض الزواج بحجة الدراسة(١) .

فأجاب حفظه الله بقوله : حكم ذلك أنه خلاف أمر النبى ﷺ فإن

النبي ﷺ قال : «**إذا أتاكم من ترضون دينه وخلقه فانكحوه**» .

وقال ﷺ : «**يا معشر الشباب من إستطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج**» وفي الامتناع عن الزواج تفويت لمصالح الزواج فالذى أنصح به أخوانى المسلمين من أولياء النساء وأخواتى المسلمات من النساء ألا يمتنعن عن الزواج من أجل تكميل الدراسة أو التدريس وبإمكان المرأة أن تشترط على الزوج أن تبقى في الدراسة حتى تنتهى دراستها وكذلك أن تبقى مدرسة لمدة سنة أو سنتين . ما دامت غير مشغولة بأولادها وهذا لا بأس به . على أن كون المرأة تترقى في العلوم الجامعية مما ليس لنا به حاجة . أمر يحتاج إلى نظر فالذى أراه أن المرأة إذا أنهت المرحلة الإبتدائية وصارت تعرف القراءة والكتابة بحيث تنتفع بعلم هذا في قراءة كتاب الله وتفسيره وقراءة أحاديث النبى ﷺ وشرحها فإن ذلك كافى اللهم إلا أن تترقى لعلوم لابد للناس منها كعلم الطب وما أشبهه إذا لم يكن في دراستها شيء من محذور من إختلاط أو غيره .

ويقول الشيخ البليهي حفظه الله(١) :

بعض الفتيات حفظهن الله تقول مالا ينبغى أن يقال . تقول لا أتزوج حتى أكمل الدراسة فاذا كانت ما بلغت أو بلغت في وقت قريب فلا مانع من ذلك أما إذا بلغت ومضى لها سنين عديدة فلا أحب للفتاة أن تمتنع من الزواج من أجل تكميل الدراسة ولربما بعض الدروس التى تعانيها لا تناسب شخصيتها . وكم من فتاة إذا تأخر زواجها أكثر الناس لا رغبة له فيها .

(١) من رسالة أجوبة أسئلة مهمة .
(١) من كتاب يا فتاة الإسلام إقرئى حتى لا تُخدعي .

حرمة تأخير تزويج البنات والأخوات

من عبدالعزيز بن عبدالله بن باز إلى مَنْ يَبْلُغُهُ هذا الكتاب من المسلمين . سَلَكَ الله بى وبهم صراطه المستقيم وجعلنا جميعاً مِنْ حِزْبِهِ المفلحين آمين .

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته أما بعد :

فإن الله سبحانه وتعالى قد أوجب على المسلمين التعاون على البر والتقوى والتناصح في الله والتواصى بالحق والصبر عليه وَرَتَّبَ على ذلك خير الدنيا والآخرة وصلاح الفرد والمجتمع والأمة وقد بلغنى أن كثيراً من الناس قد يؤخرون تزويج مولياتهم من البنات والأخوات وغيرهن لأغراض غير شرعية كخدمة أهلها في رعى أو غيره . وكطلب الأكثر مالاً ولترضى عَمَّنْ لا يُناسبها من بنى عمها وغيرهم . وكذلك من يؤخر زواجها من أجل أن يأخذ بها زوجة له وتأخير زواج المولية لهذه الأسباب ونحوها من الأمور المحرمة ومن الظلم للموليات من البنات وغيرهن قال تعالى :

﴿ وأنكحوا الأيامى منكم والصالحين من عبادكم وإمائكم إن يكونوا فقراء يغنِهِمُ الله من فضله ﴾ (سورة النور - ٣٢) والأيامى جمع أَيِّم يقال ذلك للمرأة التى لا زوج لها وللرجل الذى لا زوجة له يقال امرأة أيم ورجل أيم .

قال بن عباس : رغبهم الله في التزويج وأمر به الأحرار والعبيد ووعدهم عليه الغنى فقال : **(إن يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله)** وروى الترمذى عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : **«إذا خطب إليكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه إلا تفعلوا تكن فتنة**

في الأرض وفساد عريض» .

وروى الترمذي أيضاً عن أبي حاتم المزني رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : **«إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فأنكحوه إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد . قالوا : يا رسول الله وإن كان فيه . قال : إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فانكحوه ثلاث مرات»** .

وأسأل الله أن يوفقنا وإياكم وسائر المسلمين لما فيه رضاه وصلاح عباده . وأن يُعيذنا جميعاً من شر أنفسنا وسيئات أعمالنا إنه جواد كريم .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

مجلة البحوث . المجلد الثاني العدد الأول عام ١٤٠٠هـ ص ٢٦٧ ـ ٢٦٨ .



الرغبة عن ذوات الدين

ومن منكرات الأفراح الرغبة عن ذوات الدين والبحث فقط عن الجميلات أو المتعلمات بغض النظر عن الدين .

والإسلام لا يمنع من زواج الجميلة والمتعلمة ولكن بشرط أن يكون الأساس هو الدين .

فعن عبدالله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال : **«تُنْكَحُ المرأةُ على إحدى خصال لجمالها ومالها وخلقها ودينها فعليك بذات الدين والخلق تَرِبَتْ يمنيك»** .

رواه أحمد باسناد صحيح

وعن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : **«تُنْكَحُ المرأةُ لأربع لمالها ولحسبها ولجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداك»** .

رواه البخارى ومسلم

ومعنى الأحاديث السابقة الحث على إختيار الزوجة الصالحة ذات الدين دون النظر إلى إعتبارات أخرى مِنْ حَسَبٍ ومالٍ وعلمٍ وجمالٍ مع الخُلُوِّ مِنَ الدِّين .

وأمَّا إذا إجتمع في المرأة الجمال والدين وغيره من صفات الكمال فذلك من تمام النِّعْمَة . فكل نقص عليه التغاضى عنه إلا نقص الدين وليحذر الإنسان من الزواج من إمرأة مشركة أو لا تصلى ولو كانت ملكة جمال العالم .

الرغبة عن الرجل الدين

ومن منكـرات الأفراح الرغبة عن الرجل الدَّيِّن والبحث فقط عن صاحب الجاه والمنصب أو المال الوفير .

والرسول ﷺ قال : **«إذا أتاكم من ترضون دينه وخلقه فأنكحوه إلا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير»** .

رواه الترمذي وحسنه

معنى هذا الحديث الحث على إختيار الزوج الدَّيِّن . فكم من مشاكل تحدث نتيجة لعدم التوفيق في اختيار الرجل الصالح .

فهذه تشتكي من زوجها أنه لا يصلي وأخرى من أنه يسهر مع الفسقة ولا يأتيها إلا نَزْرَاً وأخرى لأنه يشرب المسكرات والمُخَدِّرَات وما شَابَهَ ذلك وكل ذلك سببه الرغبة عن إختيار الرجل الصالح .

منكرات الخطبة

الناس في أمر الخطبة والرؤية على أقسام(١) :

١ ـ طرف متحلل :

مائع لا يتقيد بأدب الإسلام وتشريع هذا الدين فيسمح لنفسه أن يختلط بمخطوبته كيف شاء وحيثما أراد بلا حدود ولا قيود بدعوى التعرف على الأخلاق وإكتشاف حقيقة الطبع والمِزَاج .

وهذه الدعوى باطلة يرفضها الإسلام بل يُحاربها بلا هوادة لكونها تتنافى مع مبادىء الفضيلة وكرامة المرأة ونظام الإسلام .

ولا يخفى على كل ذى عقل وبصيرة أن هذه الخلطة اللا أخلاقية عدا أنها تؤول في أكثر الأحيان إلى مفاسد خلقية وعلاقات مشبوهة ونتائج وخيمة فإنها أيضاً تُسىء إلى سمعة المخطوبة أكثر مما تسىء إلى سمعة الخاطب لأن الفتاة إذا تركها الخاطب بحجة أنه لم ينسجم معها ولم تتفق أخلاقه مع أخلاقها .

أصبحت ولا شك عرضة للتهمة ومثاراً للشُّبْهَةِ ومُضْغَةً في أفواه الناس . وهذا مما يجعلها تقعد عانساً في سوق الكساد بل تصبح هَمَلاً من سَقْطِ المتاع .

ولا يخفى أيضـاً على كل ذى لُبٍّ وفَهْمٍ أن هذه الخلطة الـلا أخلاقية لن تُحققَ أهدافها في التعرفِ على الأخلاق . للتكلفِ الذى يُبديه كل منهما إلى الآخر وللتمثيل الذى يصطنعه الخطيبان لبعضهما

(١) مستفاد من كتاب الخطبة وآداب الزفاف للشيخ عبدالله علوان .

في مسرح التهريج والدجل .

وكم سمعنا عن خطوبات لا أخلاقية وقعت لم يُحَقِّقْ هدفها في إستقرار الحياة الزوجية وتحقيق الألفة والمَوَدَّة بين الزوجين بل آل أمر الزواج بعد هذه الخُلْطَةِ الآثمة إلى الفُرْقَةِ والطَّلاق .

فأين التعرف على حقيقة الأخلاق بالخُلْطَة الدائمة في فترة التعارف والخطوبة ولكنَّ الظالمين بهذه الحقائق الدامغة يجحدون .

٢ ـ **الطَّرَفُ المُتَعَصِّبُ** :

وطَرَفٌ متعصبٌ مُتَزَمِّتٌ كذلك بأدب الإسلام وتشريع هذا الدين فيرفض سنة رسول الله ﷺ في رؤية الخاطب لمخطوبته قبل العقد بل يُعلِنُ أنه لا يسمح للخاطب أن يرى ابنته إلا ليلة الزفاف .

ولا يخفى على الفاهم المتبصر هذا الموقف المتزمت لا يلتقى مع شريعة الإسلام وعلى الأغلب لا ينعم الزوجان بسَكَنٍ نفسي وسعادةٍ زوجيةٍ ورُبَّما كسدت البنت وقعدت في زوايا البيت مع العانسات الكاسدات فما على الخاطبين وأولياء المخطوبة إلا أن يلتزموا حدود الله في ولوج باب الخطوبة ودخول عتبة الزواج .

إن أرادوا للمرأة كرامتها وللزوج مصلحته وللبيت سلامته وللمجتمع أخلاقه ﴿ **تلك حدود الله فلا تعتدوها ومن يتعد حدود الله فأولئك هم الظالمون** ﴾ (سورة البقرة ٢٢٩) .

٣ ـ **قسم يرفض الرؤية الشرعية ويسمح بإعطاء الخاطب الصورة** .

الخطبة الشرعية

١ ـ على الخاطب قبل الإقدام على الخطبة أن يَجْمَعَ المعلومات الكافية التى يحتاجها قبل الإقدام على الخطبة لنفسه أو بمن يثق به من أهله أو إخوانه .

٢ ـ شَرَعَ الإسلام للخاطب أن ينظر إلى مخطوبته كما شرع للمخطوبة أن تنظر إلى خطيبها والأصل في ذلك ما رواه الترمذى والنسائى وابن ماجه والبخارى .

أن المغيرة بن شعبة خطب امرأة فقال له النبى ﷺ : «**أنظر إليها فإنه أَحْرَى أن يُؤْدَمَ بينكما**» .

أى هذا النظر أدعى لدوام الألفة والمحبة .

وروى مسلم والنسائي أن رجلاً جاء إلى النبى ﷺ فأخبره أنه تزوج إمرأةً من الأنصار فقال رسول الله ﷺ : «**أنظرت إليها قال : لا قال عليه الصلاة والسلام : فأنظر إليها فإن في أعين الأنصار شيئاً**» .

وعن سليمان بن أبى حتمة قال : رأيت محمد بن مَسْلَمَة يطارد امرأةً ببصره يقال لها بثينة بنت الضحاك أخت أبى جُبَيْرَة فقلت له : أتفعل هذا وأنت صاحب رسول الله ﷺ قال نعم . قال رسول الله ﷺ : «**إذا ألقى الله في قلب رجل خطبة امرأة فلا بأس أن ينظر إليها**» .

وغيرها من الأحاديث في مشروعية الرؤية كثيرة ونكتفى بهذا .

ولكن على الخاطب والمخطوبة مراعاة ما يلي :

١ ـ لا يجوز مصافحة المخطوبة بحال لكونها أجنبية عن الخاطب قبل إجراء العقد فعن معقل بن يسار رضى الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : لَأَنْ يُطْعَنَ في رأس أحدكم بِمِخْيَطٍ مِنْ حديد خير له من أن يَمَسَّ امرأةً لا تَحِلُّ له .

٢ ـ لا يجوز أن يجتمع الخاطب مع المخطوبة أثناء الخطوبة إلا مع أحد محارمها لتحريم الإسلام الخلوة بالمرأة الأجنبية .

لما روى الشيخان عن النبى ﷺ أنه قال : «**ألا لا يخلون رجل بإمرأةٍ إلّا مع ذى محرم ولا تُسَافِرَنَّ إمراةٌ إلا مع ذى مَحْرَم**» .



الخيــــرة

من منكرات الأفراح ما يسمى بالخيرة وهى الذهاب إلى بعض الدجاجلة من السحرة والكهنة والعرافين لمعرفة نجم الخاطب والمخطوبة فإذا نصحهم بالإقدام على الزواج أقدموا وإذا نصحهم بالإحجام أحجموا . ونسِيَ أولئك الجهلة الاستخارة الشرعية التى عَلَّمَنَا إيَّاهَا رسولُنا ﷺ .

عن جابر رضى الله عنه قال : كان النبى ﷺ يعلمنا الاستخارة في الأمور كلها كالسورة من القرآن ، يقول : «**إذا هم أحدكم بالأمر فليركع ركعتين من غير الفريضة ، ثم ليقل : اللهم إني أَسْتَخِيرُكَ بعلمك ، وأَسْتَقْدِرُكَ بقُدْرَتِك ، وأسألك من فضلك العظيم ، فإنك تقدر ولا أقدر ، وتعلَم ولا أعلم ، وأنت علام الغيوب : اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر خيرٌ لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري» أو قال : عاجل أمري وآجله فاقدرهُ لي ويسرهُ لي ثم بارك لي فيه . وإن كنت تعلم أن هذا الأمر شرٌّ لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري» أو قال : «عاجل أمري وآجله ؛ فأصرفه عني ، وإصرفنى عنه ، واقدر لِي الخير حيث كان ، ثم رضني به» قال : ويسمي حاجته .**

رواه البخارى وأبو داود والترمذى والنسائى وابن ماجه

ولا يجوز الذهاب إلى السحرة والكهنة والعَرَّافِين والحسابين لا لمعرفة خِطْبَة ولا لغيرها للأدلة التالية :

١ ـ عن معاوية بن الحكم السلمى رضى الله عنه قال : «**قلت يا رسول الله إنى حديث عهد بجاهلية وقد جاء الله بالإسلام وإن منا رجالاً يأتون الكُهَّانَ . قال : فلا تأتوا الكهان . قال : قلت ومنا رجال**

يتطيرون . قال : ذاك شيء يجدونه في صدورهم فلا يصدنهم» .

رواه مسلم

٢ ـ وعن بعض أزواج النبى ﷺ عن النبى ﷺ قال : «من أتى عَرَّافاً فسأله عن شيء لم تُقْبَلْ له صلاة أربعين ليلة» .

رواه مسلم



بدعة قراءة الفاتحة بقصد الخطبة

من منكرات الأفراح ما يفعله بعض الناس من قراءة سورة الفاتحة على أساس أنها خطبة شرعية وهذا العمل لا يقره الشرع لقول رسول الله ﷺ «من عمل عملاً ليس عليه أَمْرُنا فَهُوَ رَدٌّ» .

دبلة الخطوبة

يَلْبَسُ الرجالُ تَشَبُّهاً بأعداء الله دِبْلَةً تُسَمَّى دبلة الخطوبة وكثيرٌ من الناس يعتقد أنَّ العقد مُرتبط بهذه الدبلة خاصة إذا كانت من الذهب .

وَقَدْ حُرِّمَ لبس الذهب على الرجال لأدلة كثيرة نذكر منها :

١ - نهى النبى ﷺ عن خاتم الذهب .

رواه البخارى ومسلم

٢ - عن بن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ رأى خاتماً من ذهب في يَدِ رَجُلٍ فَنَزَعَهُ وطرحه وقال : «يعمد أحدكم إلى جمرة من نار فيجعلها في يده» . فقيل للرجل بعد ما ذهب رسول الله ﷺ : خذ خاتمك وانتفع به قال : لا والله لا آخذه أبداً وقد طرحه رسول الله ﷺ .

رواه مسلم وغيره

وعادة لبس دبلة الخطوبة عادة قديمة .

يقول الشيخ ناصر في آداب الزفاف ص ٢١٢ - ما نصه : فهذا مع ما فيه من تقليد الكفار أيضاً لأن هذه العادة سرت إلى المسلمين من

النصارى ، ويرجع ذلك إلى عادة قديمة لهم عندما كان العريس يضع الخاتم على رأس إبهام العروس اليسرى ويقول باسم الأب ثم ينقله واضعاً له على رأس السبابة ويقول باسم الابن ثم يضعه على رأس الوسطى ويقول باسم الروح القدس وعندما يقول آمين يضعه أخيراً في البنصر حيث يستقر .

وقد وجه سؤال إلى مجلة المرأة (WOMEN) التى تصدر في لندن في عدد ١٩ آذار ١٩٦٠م ص ٨ وأجابت عنه انجلا تلبوت محررة قسم هذه الأسئلة :

والسؤال : هو لماذا يوضع خاتم الزواج في بنصر اليد اليسرى ؟

والجواب : يقال إنه يوجد عرق في هذا الأصبع يتصل مباشرة بالقلب وهناك أيضاً الأصل القديم عندما كان العريس يضع الخاتم على رأس إبهام العروسة اليسرى ويقول باسم الأب فعلى رأس السبابة ويقول باسم الابن فعلى رأس الوسطى ويقول باسم الروح القدس وأخيراً يضعه في البنصر حيث يستقر ويقول آمين . ا. هـ.

ويقول الشيخ أحمد الحصين في كتابه المرأة المسلمة أمام التحديات ص ١٤٠ :

نرى اليوم بدعة خبيثة منتشرة في أنحاء العالم الإسلامى وهى خاتم الخطبة وهى أنَّ الرجل إذا خطب فتاة يُلْبِسُهَا خاتماً من ذهب في اليد اليمنى وهذه عادة كانت تستعمل عند النصارى في كنائسهم وإذا ادخل عليها ينقل الخاتم من اليمنى إلى اليد اليسرى ويقولون الخاتم هو الرباط المقدس إلى أن قال :

لقد إنتشرت هذه البدعة فنرى اليوم المسلم يفعل هذا العمل الخبيث

ونرى من يتشدق بهذا الفعل فنرى الخواتم الذهبية وغير الذهبية في أيدى الرجال فإذا سألت أحدهم هل أنت متزوج ؟ قال نعم ورفع يده . وقال أنظر إلى الخاتم إنه في يدى اليسرى وهكذا الآخر إذا سألته هل أنت متزوج ؟ قال لا ورفع يده وقال أنظر إلى الخاتم في اليد اليمنى فأنا خاطب . ا. هـ.



تحريم لبس الذهب للرجال

ومما يفعله بعض الرجال من التختم بالذهب أو لبس ساعة من الذهب وهو من المحرمات والأدلة على ذلك كثيرة نذكر منها :

عن البراء بن عازب رضى الله عنه قال : «**نهانا رسول الله ﷺ عن سبع ذكر منها نهى عن خاتم الذهب أو قال حلقة الذهب**» .

متفق عليه

وعن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبى ﷺ : «**أنه نهى عن خاتم الذهب**» .

متفق عليه

وعن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ : «**رأى خاتماً من ذهب في يد رجل فنزعه فطرحه وقال يعمد أحدكم إلى جمرة من نار فيجعلها في يده فقيل للرجل بعدما ذهب النبى ﷺ خذ خاتمك إنتفع به . قال : لا والله لا آخذه وقد طرحه رسول الله ﷺ**» .

رواه مسلم

وغيرها من الأحاديث وقد جمع الشيخ حمود التويجرى في تحريم الذهب على الرجال أكثر من ثلاثين حديثاً فراجعها في كتابه الإيضاح والتبيين لما وقع فيه الأكثرين من مشابهة المشركين . ص ١١٢ ـ ١٢٨ .

النهى عن الخطبة على خطبة أخيه المسلم

ومن منكرات الأفراح الخطبة على خطبة أخيه فعن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : **«ولا يخطب الرجل على خطبة أخيه حتى يَنْكِحَ أو يترك»** .

رواه البخارى ومسلم

وروى البخارى ومسلم عن ابن عمر رضى الله عنهما أنه كان يقول : **«نهى النبى ﷺ أن يبيع بعضكم على بيع بعض ولا يخطب الرجل على خطبة أخيه حتى يترك الخاطب قبله أو يأذن له الخاطب»** .

والنهى هنا للتحريم كما قال النووى رحمه الله هذه الأحاديث ظاهرة في تحريم الخطبة على خطبة أخيه وأجمعوا على تحريمها إذا كان صُرِّحَ للخاطب بالإجابة ولم يأذن ولم يترك .

وقال شيخنا مصطفى العدوي حفظه الله في حاشية كتابه الصحيح المُسْنَد من أحكام النكاح ص ٩٧ والعبرة برضا المخطوبة وركونها إلى الخاطب فإذا رضيت المخطوبة بالخاطب وركنت إليه فلا يحل لأحد أن يتقدم لخطبتها حتى يَتْرُكَ الخاطبُ الأول .

نكــــاح الشغــــار

ومن منكرات الأفراح بعض الأَنْكِحَةِ الفاسدة منها نكاح الشغار .

فعن عبدالله بن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ **«نهى عن الشغار»** .

رواه البخارى ومسلم وأبو داود والنسائى

وقد فسره الراوى عن ابن عمر هو نافع فإنه قال : يَنْكِح ابنة الرجل ويُنكِحه ابنته بغير صداق ويَنْكِح أخت الرجل ويُنْكِحه أخته بغير صداق .

وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ **«عن الشغار»** .

رواه مسلم والنسائى وابن ماجه

وزاد ابن نمير . والشغار أن يقول الرجل للرجل زَوِّجْنِى ابنتك وأُزَوِّجُك ابنتى أو زوجنى أختَك وأزوجك أختى .

وقد أخرج أبو داود أنَّ العباس بن عبدالله بن العباس أَنْكَحَ عبدالرحمن بن الحَكَم ابنته وأَنْكَحَهُ عبدالرحمن ابنته وجعلا بينهما صداقاً فكتب معاوية إلى مروان يأمره بالتفريق بينهما وقال في كتابه : **(هذا الشغار الذى نهى عنه رسول الله ﷺ)** .

الشبكـــــــة

من البدع التى إستحدثها الناس في هذا العصر في الزواج ما يُسَمَّى بالشبكة وهى عبء ثقيل على كاهل الزوج يتحمل بسببها مالا طاقة له به ونجد أن الأزواج يقلد بعضهم بعضاً فيها وقد أصبح فرضاً أن تحتوى الشبكة على أعداد متساوية من كل صنف مثلاً عشرة ثياب وعشرة فساتين وعشرة أحذية وهكذا وكذلك ينبغى أن تحتوى على شيء من الذهب أو على الأقل ما يسمى بخاتم الخطبة والساعة وكذلك لابد أن يأتى الزوج ويُلْبِسَ العروس الخاتم ويتم هذا في حفل وكل هذه الأمور من المُحْدَثَاتِ التى ما أنزل الله بها من سلطان وما هى إلا موانع وعراقيل تسببت في إحجام الشباب عن الزواج . ا.هـ.(١) .

الملكة الشهري

ومن البدع التى يحدثها بعض القوم ليلة الشبكة أو الخِطْبَة ما يسمى بالملكة الشهرى أو المعلنة . يتجولون أمام بيت العروس ومعهم رجل مُسْتَأْجَرٌ يُسَمَّى المُنْشِدُ أو الجسيس ومعهم شباب يحملون على رؤوسهم ما يسمى بالمعاشر يحملون بها علب الحلوى وأطفال آخرون يحملون معهم فوانيس ومباخر . وعملهم هذا من باب دعوى إعلان النكاح وهو بدعة مُحْدَثَةٌ والرسول ﷺ قال : «**من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد**» .

(١) من كتاب الزواج ، الأمين الحاج ص ٥٩ .

صبغ اللحية بالسواد

ومن المنكرات ما يفعله بعض كبار السن من صبغ اللحية بالسواد عند إقدامه للزواج وخاصة من صغيرة السن وهذا العمل **لا يجوز** لأن فيه تدليس وغرر بالمرأة وإخفاء الحقيقة بالإضافة إلى أنه وإن خلا من هذه الدواعي إلى فعله فإنه منهى عنه في حد ذاته لقول النبي ﷺ لأهل أبي قحافة «**غيّروا هذا الشيب وجنبوه السواد**» ولما روى أحمد وأبو داود بإسناد جيد عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : «**يكون في آخر الزمان قوم يخضبون بالسواد كحواصل الحمام لا يريحون رائحة الجنة**» .

وقد توسع في بيان أدلة هذا الحكم :

١ ـ الشيخ مقبل الوادعى في رسالة تحريم الخضاب بالسواد .

٢ ـ الشيخ فريح البهلال في رسالة تحريم الخضاب بالسواد .



المغالاة في المهور

من أمور تعسير الزواج المغالاة في المهور والتفاخر فيها وقد نهى النبى ﷺ عن المغالاة في المهور .

فروى مسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : جاء رجل إلى النبى ﷺ فقال : «**إنى تزوجت إمرأة من الأنصار . فقال له النبى ﷺ : هل نظرت إليها فإن في أعين الأنصار شيئاً ؟ فقال : نظرت إليها . فقال ﷺ : على كم تزوجتها ؟ قال : على أربع أواق . فقال رسول الله ﷺ : أربع أواق كأنما تنحتون الفضة من عرض هذا الجبل**» .

وَلْيُعْلم أن المغالاة في المهور لها مفاسد عظيمة منها :

١ ـ تأخير زواج ابنتك أو مُوَلِّيَتكَ وما يُدريك ما هو أثر هذا التأخير على هذه البنت فَرُبَّمَا يَحْدُثُ مالا تُحْمَدُ عُقْبَاه وبعد ذلك تندم حين لا ينفع الندم .

٢ ـ تبقى مكروهاً عند أهلك وأصدقائك عندما تُغَالى في المهر وتطلب نفقات كثيرة .

٣ ـ إن إرهاق خطيب إبنتك بهذه النفقات الكثيرة سيؤثر على مستقبل ابنتك فتكون في فقر وعناء لأنشغال زوجها بتسديد الديون .

حتى إنه قد وصل الحال في بعض البُلْدَان أن المهر وصل إلى ٣٠٠٠٠٠ ثلاثمائة ألف ريال .

حتى إن أحدهم يرزق بأربعة أولاد وهو لم يكمل سداد هذا المهر .
فأين الرفق والرحمة يا أهل العقول والبصيرة .

لبس الباروكة
ذهاب المرأة إلى الكوافير

س : هل يجوز للمرأة المسلمة أن تذهب إلى الكوافير للتزين والتجمل فإن تطور الحياة الاجتماعية في هذا العصر غير شكل الزينة وأساليبها ، ولم تعد المرأة تستطيع أن تقوم بزينتها في بيتها ؟

وشيء آخر في الموضوع نفسه ، وهو لبس الشعر الصناعى الذى تلبسه الكثيرات الآن ويسمى باروكة هل يجوز هذا شرعاً ؟ فمن الناس من يزعم أنه ليس إلا غطاء للشعر الأصلى وإذا كان شعر المرأة عورة فهذا قد سترها .

ج ـ ونجيب على هذا السؤال بشقيه فنقول :

١ ـ جاء الإسلام يحارب نزعة التقشف المتزمتة التى عرفت بها بعض الأديان والنحل ، ودعا إلى التزين والتجمل في توازن وإعتدال ، مُنْكِراً على الذين يُحَرِّمُون زينة الله التى أخرج لعباده . لهذا جعل أخذ الزينة من مقدمات الصلاة : حيث قال الله جل وعلا ﴿ **خذوا زينتكم عند كل مسجد** ﴾ (سورة الأعراف ٣١) .

وإذا كان الإسلام شَرَعَ التَّجَمُّلَ للرجال والنساء جميعاً فإنه قد راعى فطرة المرأة وأنوثتها فأباح لها من الزينة ما حرم على الرجل من لبس الحرير والتحلى بالذهب .

ولكن الإسلام حرم بعض أشكال الزينة التى فيها خروج عن الفطرة . وتغيير لخلق الله والذى هو من وسائل الشيطان في إغوائه للناس ﴿ **ولآمرنهم فليغيرن خلق الله** ﴾ (سورة النساء ١١٩) .

وفي هذا قد صَحَّ عن النبى ﷺ : «لَعْنُ الـواشِمَة والمُسْتَوْشِمَة ، والوَاشِرَة والمُسْتَوْشِرَة ، والنَّامِصَة والمُتَنَمِّصَة ، والْوَاصِلَة والمُسْتَوْصِلَة» .

والأحاديث في ذلك صحيحة مشهورة لا مَطْعَنَ فيها .

والوَشْمُ : معروف من قديم ، وهو النَّقْشُ - عن طريق الوخز - باللون الأزرق .

والوَشْرُ : هو تحديد الأسنان ، وتقصيرها بالمِبْرَد .

والنَّمْصُ : هو إزالة شعر الحاجبين لترفيعهما أو تسويتهما أو نحو ذلك .

والوَصْلُ المُراد به : وصل الشعر بشعر آخر طبيعى أو صناعي كالباروكة التى يسأل عنها السائل .

وكل هذه الأمور محرمة ملعون من فعلها أو طلبها على لسان محمد ﷺ .

وبهذا نعلم حكم ما يسمى الباروكة وما شابهها ، وادعاء أنها مُجَرَّد غِطاء للرأس كَذِبٌ وتضليل يخالف الـواقـع ، فَأَغْطِيَةُ الرأس معلومة بالعقل والعُرْف ، وإنما هذه زينة وحِلْيَة أكثر من الشعر الطبيعي نفسه ، مع ما فيها من الغش والتزوير من ناحية ، والإسراف والتبذير من ناحية ثانية والتبرج والأغراء من ناحية ثالثة . وكل هذه مُؤَكِّدات للتحريم .

روى سعيد بن المسيب قال : قَدِمَ معاوية المدينة آخر قَدْمَةٍ قَدِمَها ، فخطبنا فأخرج كبة من شعر (أى قصة - كما في رواية أخرى) قال : ما كنت أرى أحداً يفعل هذا غير اليهود . . إن النبى ﷺ سماه الزور يعنى الواصلة في الشعر .

وفي رواية أنه قال لأهل المدينة : أين علماؤكم ؟ سمعت رسول الله

ﷺ ينهى عن مثل هذه يقول : **«إنما هلكت بنو إسرائيل حين اتخذ هذه نساؤهم»** .

رواه البخارى

وهذا الحديث نبهنا على أمرين :

الأول : أن اليهود هم مصدر هذه الرذيلة وأساسها من قبل ، كما كانوا مُرَوِّجيهَا من بَعْدُ ففَتِّش عن اليهود وراء كل فساد .

الثاني : إن النبى ﷺ سَمَّى هذا العمل زُوراً لِيُشِير إلى حِكمة تحريمه فهـو ضَرْبٌ من الغِشِ والتَّـزْييف والتَّمْويه ، والإسـلام يكره الغِش ، ويبرأ من الغاش في كل معاملة مادية أو معنوية ، من غش فليس منا . مع ما ذكرنا من الحِكَم الأخرى .

إن لبس الباروكة حرام ، ولو كان في البيت ، لأن الواصلة ملعونة أبداً فإذا كان في الخارج وليس على رأسها غطاء فهو أشد حرمة لما فيه من المخـالفـة الصريحة لقـول الله تعـالى : ﴿ **وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ على جُيُوبِهِنَّ** ﴾ (سورة النور ٣١) ولا يزعم أحد أن الباروكة خمار ، وإذا كان هذا حراماً على المرأة فهو على الرجل أشد حرمة من باب أولى .

٢ ـ أما ذهاب المرأة إلى رجل أجنبى لِيُزَيِّنَها ، فهو حرام قطعاً ، لأن غير الزوج والمَحْرَم لا يجوز له أن يمس أمرأة مسلمة ولا جسدها ، ولا يجوز لها أن تُمَكِّنَهُ مِنْ ذلك .

وفي الحديث **«لأنْ يُطْعَنَ في رأس أَحدِكم بِمِخْيَط مِنْ حديد خير له من أَنْ يَمَسَّ أمرأة لا تَحِلُّ له»** .

رواه الطبرانى ورجـاله ثقات ، رجال الصحيح ، كما قال المنذرى ، ورواه البيهقى أيضاً

والمخيط : آلة الخياطة كالإبرة والمسلة ونحوهما .

وكثيراً ما يحدث أن تبقى المرأة وحدها في محل الكوافير فترتكب حراماً آخر وهو الخلوة بأجنبى .

ومـــا أدى إلى هذا كله إلا الشرود عن نهج الفـطرة والاستقـامـة والإعتدال الذى هو منهج الإسلام وحَسْبُ المُسْلِمَةُ الحريصة على دينها وإرضاء ربها أن تتجمل في بيتها بما أبيح لها ، وأن يكون همها التزين لزوجهـا لا للشارع ، كما هو بدع المدنية الوافدة التى تحركها اليهودية العالمية فإن كان ولابد من الكوافير فليكن امرأة . وبالله التوفيق(١) .

(١) نقلاً من كتاب هدى الإسلام للشيخ يوسف القرضاوى .



حكم الاسلام في الشعر الصناعي «الباروكة»

س : ما حكم لبس المرأة ما يسمى بالباروكة لتتزين لها لزوجها ؟

ج : ينبغي لكل من الزوجين أن يتجمل للآخر بما يحببه فيه ويقوى العلاقة بينهما لكن في حدود ما أباحته شريعة الإسلام دون ما حرمته ولبس ما يسمى بالباروكة بدأ في غير المسلمات واشتهرن بلبسه والتزين به حتى صار من سيمتهن فلبس المرأة المسلمة أياها وتزينها بها ولو لزوجها فيه تشبه بالكافرات وقد نهى النبى ﷺ عن ذلك بقوله : «**من تشبه بقوم فهو منهم**» ولأنه في حكم وصل الشعر بل أشد منه وقد نهى النبى ﷺ عن ذلك ولعن فاعله .

وقد كتب سماحة الرئيس العام في ذلك كلمة إضافية فنرفق لك صورتها زيادة في الفائدة :

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ وعلى آله وصحبه .

أما بعد فقد ثبت في الصحيحين عن معاوية رضى الله عنه أنه خطب الناس على منبر رسول الله ﷺ وتناول قصة من شعر كانت بيد حرسي فقال : أين علماؤكم يا أهل المدينة سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن مثل هذه ويقول : «**إنما هلكت بنو إسرائيل حين إتخذ هذه نساؤهم**» وفي لفظ لمسلم «**إنما عذب بنو إسرائيل لما أتخذ هذه نساؤهم**» وفي الصحيحين أيضاً واللفظ لمسلم عن سعيد بن المسيب قال قدم معاوية المدينة فخطب بنا وأخرج كبة من شعر فقال ما كنت أرى أن أحداً يفعله إلا اليهود إن رسول الله ﷺ بلغه فسماه الزور وفي لفظ آخر لمسلم أن معاوية رضى الله

عنه قال ذات يوم : «**إنكم قد أحدثتم زي سوء وإن نبى الله ﷺ نهى عن الزور**» .

قال النووي رحمه الله في شرح مسلم عند كلامه على هذا الحديث قوله قصة من شعر . قال الاصمعي وغيره هى شعر مقدم الرأس المقبل على الجبهة وقيل شعر الناصية ، قال وقوله وأخرج كبة من شعر هى بضم الكاف وتشديد الباء وهى شعر مكفوف بعضه على بعض .

وقال صاحب القاموس القصة بالضم شعر الناصية وفي هذا الحديث الدلالة الصريحة على تحريم إتخاذ الرأس الصناعي المسمى (الباروكة) لأن ما ذكره معاوية رضى الله عنه عن النبى ﷺ في هذا الحديث الصحيح في حكم القصة والكبة ينطبق عليه بل ما اتخذه الناس اليوم مما يسمى الباروكة أشد في التلبيس وأعظم في الزور إن لم يكن هو عين ما ذكره النبى ﷺ عن بنى اسرائيل فليس دونه بل هو أشد منه في الفتنة والتلبيس والزور ويترتب عليه من الفتنة ما يترتب على القصة ولكن ان لم يكن هو عينها ولا فرق في ذلك بين الذكر والانثى لأن العلة تعمهما جميعاً وبذلك يكون محرماً من وجوه أربعة أحدهما أنه من جملة الأمور التى نهى عنها النبى ﷺ والأصل في النهى التحريم لقول الله تعالى ﴿ **وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا** ﴾ وقوله ﷺ : «**ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما أمرتكم به فاتوا منه ما استطعتم** ﴾ الحديث متفق على صحته .

الثاني أنه زور وخداع ، والثالث أنه تشبه باليهود وقد ثبت عن رسول الله ﷺ أنه قال : «**من تشبه بقوم فهو منهم**» ، والرابع أنه من موجبات العذاب والهلاك لقوله ﷺ «**إنما هلكت بنو اسرائيل لما اتخذ مثل هذه نساؤهم**» . ويؤيد ما ذكرنا من تحريم إتخاذ هذا الرأس أنه أشد في

التلبيس والزور والخداع من وصل الشعر بالشعر .

وقد ثبت عن رسول الله ﷺ في الصحيحين وغيرهما أنه لعن الواصلة والمستوصلة ، والواصلة هي التى تصل شعرها بشعر آخر ولهذا ذكر البخارى رحمه الله هذا الحديث اعنى حديث معاوية في باب وصل الشعر تنبيهاً منه رحمه الله على إتخاذ مثل هذا الرأس الصناعي في حكم الوصل وذلك يدل على فقهه رحمه الله وسعة علمه ودقة فهمه ، ووجه ذلك أنه إذا كان وصل المرأة شعرها بما يطوله أو يكثره ويكبره حراماً تستحق عليه اللعنة لما في ذلك من الخداع والتدليس والزور فاتخاذ رأس كامل مزور أشد من التدليس وأعظم في الزور والخداع ، وهذا بحمد الله واضح .

فالواجب على المسلمين محاربة هذا الحدث الشنيع وإنكاره وعدم إستعماله كما يجب على ولاة الأمور وفقهم الله في منعه والتحذير منه عملاً بسنة الرسول ﷺ وتنفيذاً لمقتضاها وحسماً لمادة الفتنة وحذار من أسباب الهلاك والعذاب وحماية المسلمين من مشابهة أعداء اليهود وتحذيراً لهم مما يضرهم في العاجل والآجل . والله المسؤول أن يصلح أحوال المسلمين وأن يفقههم في الدين وأن يعيذهم من كل ما يخالفه وأن يوفق ولاة أمرهم لكل ما فيه صلاح العباد والبلاد في المعاش والمعاد إنه ولى ذلك والقادر عليه وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه .

الرئيس العام لادارة البحوث العلمية والافتاء والدعوة والارشاد

عبدالعزيز بن عبالله بن باز

نائب رئيس اللجنة

عبدالرزاق عفيفي

عضو

عبدالله بن سليمان بن منيع

حلق الشعر والحواجب

س : ما حكم حلق المرأة رأسها وحواجبها ؟

ج : لا يجوز للمرأة أن تحلق رأسها إلا من ضرورة لما روى الترمذي والنسائي عن علي رضى الله عنه أن النبى ﷺ **«نهى أن تحلق المرأة رأسها»** ولما رواه الخلال بأسناده عن قتادة عن عكرمة قال : **«نهى النبى ﷺ أن تحلق المرأة رأسها»** . وقال الحسن : هى مثلة وقال الاثرم سمعت أبا عبدالله يسأل عن المرأة تعجز عن شعرها وعن معالجته اتأخذ على حديث ميمونة قال : لأي شيء تأخذه قيل له لا تقدر على الدهن وما يصلحه وتقع في الدواب . قال : إن كان لضرورة فأرجو ألا يكون به بأس .

أما قص شعر الحواجب أو تحديده بقص جوانبه أو حلقه أو نتفه للزينة كما يفعله بعض النساء اليوم فحرام لما فيه من تغيير خلق الله ومتابعة الشيطان في تغريره بالإنسان وأمره بتغيير خلق الله قال الله تعالى **﴿ ومن يشرك بالله فقد ضل ضلالاً بعيداً إن يدعون من دونه إلا إناثاً وإن يدعون إلا شيطاناً مريداً لعنه الله ﴾** وقال : **﴿ لا تخذن من عبادك نصيباً مفروضاً ولاضلنهم ولامنينهم ولآمرنهم فليبتكن آذان الأنعام ولآمرنهم فليغيرن خلق الله ومن يتخذ الشيطان ولياً من دون الله فقد خسر خسراناً مبيناً ﴾** وفي الصحيح عن ابن مسعود رضى الله عنه أنه قال : **«لعن الله الواشمات والمستوشمات والنامصات والمتفلجات المغيرات لخلق الله»** ثم قال ألا العن من لعن رسول الله ﷺ وهو في كتاب الله عز وجل

يعنى قوله تعالى ﴿ وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا ﴾
وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء

الرئيس

عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

النمص

ومن منكرات الأفراح ما تقع فيه بعض النساء من نمصهن لوجوههن وترقيق حواجبهن ووضع الأصباغ عليها بدعوى التَّجَمُّل في زعمهن .

وهذا العمل مما حَرَّمَهِ رسول الله ﷺ ولعن فاعله بقوله : «**لعن الله الواشمات والمستوشمات والواصلات والنامصات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله**» .

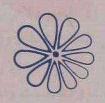
رواه البخاري ومسلم وغيرهما

ولشرح هذا الحديث والتوسع في معرفة حكم النمص يراجع ما يلي :

آداب الزفاف للألبانى ص ٢٠٢ .

لباس المرأة وزينتها مهدية الزميلى ص ١٧٦ .

رسالة رقية بنت محارب عن النمص .



إطالـــة الأظافـر

ومن المنكرات ما تفعله بعض النساء من مشابهة الكافرات في تطويل أظافرهن وصبغها بما يسمى «بالمانيكير» وهذه عادة سيئة ومنكر من المنكرات التى ينبغى على المرأة المسلمة إجتنابه .

فقد سئل الشيخ محمد بن عثيمين حفظه الله تعالى عن حكم تطويل الأظافر فقال :

تقليم الأظافر أو قصها من سنن الفطرة التى فطر الله الخلق على إستحسانها قَدَراً وسَنَّها لهم شَرْعاً وقد وَقَّتَ النبى ﷺ فيها وفي قص الشارب وحلق العانة ونتف الآباط ألا تُترك فوق أربعين يوماً . وعلى هذا فلا تُترك الأظافر فوق أربعين يوماً لا تُقَص سواء كانت نظيفة أو وسخة لأن خير الهدى هدى محمد ﷺ وعَدَمُ قَصِّها مخالف للفطرة التى فطر الله الناس عليها وإبقاؤها أكثر من أربعين يوماً إذا كان الحامل له على ذلك الاقتداء بالكفار الذين إنحرفت فطرتهم عن السلامة فإن ذلك يكون حراماً لأن النبى ﷺ قال : **«من تشبه بقوم فهو منهم»** .
رواه الإمام أحمد بإسناد جيد

قال شيخ الإسلام ابن تيمية أقل أحوال هذا الحديث التحريم وإن كان ظاهره يقتضى كفر المتشبه بهم أما إذا كان الحامل لإبقائها أكثر من أربعين يوماً مجرد هوى في نفس الإنسان فإن ذلك خلاف الفطرة وخلاف ما وقته النبى ﷺ لأمَّته . ا.هـ. (١)

(١) ص ٢٩ من فتاوى نور على الدرب جمع فاير موسى أبو شيخة .

صبغ الأظافر بـ (المانوكير)

س : ما رأيكم فيما جرت به عادة بعد السيدات من صبغ أظافرهن بالمادة الملونة التى تسمى المانوكير أحلال أم حرام ؟

ج : لعل مما يختصر المسافة بيننا وبين السائل أو السائلة . ويضع أيدينا على المشكلة بلا لف ولا دوران أن نقول : إنَ هذا الذى يسمى المانوكير حائل دون وصول ماء الوضوء إلى البشرة ولهذا لا يصح معه وضوء ، وبالتالى لا تقام مع إستمراره صلاة ، والمرأة المسلمة التى تهرع إلى صلاتها كل يوم خمس مرات متطهرة متوضئة ، لا يمكن أن تجد متسعاً لهذا اللون من الزينة لأنه بطبيعته يتنافى مع إقامة هذه الفريضة اليومية المقدسة . فمن كانت لا تبالى بالصلاة وهى عماد الدين . وفصل ما بين المسلم والكافر ، فلا عليها إذا تبرجت أو تزينت بما لا يحل من الأصباغ ، فليس بعد الكفر ذنب كمل قيل . أ.هـ. من فتاوى القرضاوي .

منكرات الوليمة

ومن منكرات الأفراح الإسراف فى وليمة الزواج ودعوة الأغنياء وذوى الجاه وترك الفقراء .

والرسول ﷺ يقول : «**شر الطعام الوليمة يُدعى إليها الأغنياء ويُمْنَعُها المساكين ومن لم يجب الدعوة فقد عصى الله ورسوله**» .

رواه مسلم والبيهقى

فينبغى على المرء أن يحرص على دعوة أهل الصلاح والخير من الأهل والأقارب والأصدقاء بدون تمييز بين غنى وفقير .

فقد نهى النبى ﷺ عن تخصيص الدعوة بالأغنياء .

فعن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «**شر الطعام طعام الوليمة يُمْنَعُها من يأتيها ويُدعى إليها من يأباها**» .

وقال ﷺ : «**لا تصاحب إلا مؤمناً ولا يأكل طَعَامَك إلا تقى**» .

رواه أبو داود والترمذى والحاكم وأحمد من حديث أبى سعيد الخدرى وقال الحاكم صحيح الإسناد ووافقه الذهبى

الإســـراف والتبذيـــر

ومن منكرات الأفراح الإسراف والتبذير الذى حرمه الإسلام وصُوَرُ الإسراف في الأفراح كثيرة نذكر منها :

١ ـ المباهاة في إنتقاء مكان إقامة الفرح في قصور الأفراح مما يثقل كاهل الزوج بما يُكَلِّفُه إستئجار القصر من مبالغ باهظة .

٢ ـ توزيع بطاقات الدعوة والتفنن فيها بما يوضع عليها من صور للعروسين حتى إن بعضهم يكتب في البطاقة يحيى الحفل الفنان فلان أو الفنانة فلانة .

٣ ـ إحضار المطربين والمطربات والدقاقات وتلبية طلباتها من لبان وفصفص ودخان وغير ذلك .

٤ ـ الإسراف في الوليمة وتكثير الطعام بدون حاجة بما يزيد عن حاجة المدعوين ويكون سبباً في إلقاء الزائد في النفايات .

٥ ـ التباهى بحُليِّ النساء مما يُكَلِّفُ مبالغ باهظة .

٦ ـ التَأَنُّقُ في الفساتين ومحاولة شراء الفساتين الغالية حتى إننى أذكر من زمن أنه نشرت إحدى الجرائد أن امرأة إشترت فستاناً بمبلغ أربعين ألف ريال وعندما حضرت الفرح ، وجدت إمرأة أخرى لابسة نفس الفستان فغضبت وتركت الفرح .

تهنئـــة الجاهليـــة

ومن منكرات الأفراح التهنئة للعروسين بتهنئة الجاهلية وهى قولهم بالرفاء والبنين . وإنما الوارد في السنة أن يقال للعروسين **«بارك الله لكم وبارك عليكم»** . والمشهور **«بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما في خير»** .

فعن جابر بن عبدالله رضى الله عنهما قال : هلك أبى وترك سبع بنات أو تسع بنات فتزوجت امرأة ثيباً . فقال لى رسول الله ﷺ : **«تزوجت يا جابر ؟ فقلت : نعم . فقال : أبكراً أم ثيباً ؟ قلت : بل ثيباً . قال : فهلا جارية تلاعبها وتلاعبك وتضاحكها وتضاحكك ؟ فقلت له : إن عبدالله هلك وترك تسع أو سبع بنات وإنى كرهت أن أجيئهن بمثلهن فتزوجت امرأة تقوم عليهن وتصلحهن . فقال : بارك الله لك أو قال خيراً»** .

رواه البخارى ومسلم

خروج النساء متطيبات

من منكرات الأفراح : خروج النساء من بيوتهن وهن في طريقهن إلى العرس يتعرضن للمرور على الرجال وهن متطيبات .

فعن أبي موسى الأشعري رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «**أيما امرأة استعطرت فمرت على قوم ليجدوا ريحها فهى زانية**» .

فلذلك لا يحل للمرأة أن تتطيب وهى خارجة من بيتها إذا كان في طريق مرورها رجال أجانب يشموا منها رائحة الطيب لما لذلك من أثر .

فيقول المودودى : «**الطِّيب رسول من نفس شِرِّيرَةٍ إلى نفس شريرة أخرى وهو من ألطف رسائل المخابرة والمراسلة مما تتهاون به النظم الأخلاقية عامة ولكن النظام الإسلامي يبلغ من رقة الإحساس أن لا يحتمل هذا العامل اللطيف من عوامل الإغراء .**

فلا يسمح للمرأة المسلمة أن تمر بالطريق أو تمشى لمجالس الرجال مستعطرة لأنها وإن استتر جمالها وزينتها إنتشر عطرها في الجو وتحركت العواطف» .

الكعب العالى

ومن المنكرات ما تفعله بعض النساء من لبس حذاء مرتفعة ذات سن مُدَبَّبَة طويلة تُسَمَّى بالكعب العالى .

وقد أفتت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية بما يلى :

لبس الكعب العالى لا يجوز لأنه يعرض المرأة للسقوط والإنسان مأمور شرعاً بتجنب الأخطار بمثل عموم قول الله عز وجل ﴿ **ولا تُلْقُوا بأيديكم إلى التهلكة** ﴾ (سورة البقرة) وقوله ﴿ **ولا تقتلوا أنفسكم** ﴾ (سورة النساء) .

كما أنه يُظهِرُ قامة المرأة وعَجيزَتَها بأكثر مما هى عليه وفي هذا تدليس وإبداء لبعض الزينة التى نهينا عن إبدائها والمرأة المؤمنة تلتزم بقول الله سبحانه وتعالى ﴿ **ولا يبدين زينتهن إلا لبعولتهن أو آبائهن أو آباء بعولتهن أو أبنائهن أو أبناء بعولتهن أو إخوانهن أو بنى إخوانهن أو بنى أخواتهن أو نسائهن** ﴾ ا . هـ . (١) (سورة النور ٣١) .

ولبس الكعب العالى له مضار صحية ومضار إجتماعية ومضار أخلاقية بَيَّنَتْهَا نازك الملائكة في رسالة مآخذ إجتماعية في حياة المرأة العربية فلتراجع هناك لأهمية معرفتها لمن يُريد ذلك .

(١) ص٢٠٠ من فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث . جمع صفوت الشوادفى .

الثياب الرقيقة والمزركشة

كثير من النساء في هذا الزمان مِلْنَ إلى لبس الثياب الرقيقة والمزركشة والخروج بها عند غير المحارم .

ففي صحيح مسلم : «**صِنْفَانِ من أهل النار لم أرهما قوم بأيديهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس ونساء كاسيات عاريات مائلات مميلات على رؤوسهن كأسنمة البُخْتِ المائلة لا يَدْخُلْنَ الجنة ولا يجِدْن ريحها وإن ريحها لَيُوجَدُ من مَسِيرَةِ كذا وكذا**» . مسلم ج٣ ص١٦٨٠ .

وقد ورد في تفسير كاسيات عاريات أنها تستر بعض بدنها وتكشف بعضه . أو تلبس ثوباً رقيقاً يصف بدنها .

فعلى هذا يَحْرُمُ على المرأة المسلمة أن تَلْبَسَ ملابس رقيقة أو الملابس القصيرة أمام الرجال الأجانب وكذلك الملابس القصيرة التى تُظْهِرُ عَوْرَتَها ما بين السُّرَّةِ والرُّكْبَةِ أمام النساء .

قال السفاريني في غذاء الألباب : «**إذا كان اللباس خفيفاً يُبدي لِرِقَّتِهِ وَعَدَمِ سَتْرِه عَوْرَةَ لابِسِهِ مِنْ ذَكَرٍ وأنثى فذلك ممنوع مُحَرَّمٌ على لابسه لعدم ستره للعورة المأمور بسترها شرعاً بغير خلاف**» .

وقال بن الحاج في المدخل : «**وليحذّر العالم من البدعة التى أحدثها النساء في لباسهن وهن ناقصات عقل ودين فمن ذلك ما يُلْبَس من هذه الثياب الضيقة والقصيرة وهما منهى عنهما ووردت السنة بضدهما**» .

لأن الضيق من الثياب يصف من المرأة أكتافها وثدييها وغير ذلك وغالبهن يجعلن القميص إلى الركبة فاذا انحنت أو جلست أو قامت إنكشفت عورتها .

الاختلاط

ومن منكرات الأفراح إختلاط الرجال بالنساء الأجانب كما يحدث ذلك عند دخول الزوج وأقاربه وأقارب الزوجة من الرجال عند وقت النصة .

* دخول المصورين لتصوير الحفل والنساء في غاية من التكشف والتبرج والخلاعة .

* دخول خدم الفنادق وقصور الأفراح في بعض الأماكن على النساء .

* في بعض البلاد مرافقة الفرقة الموسيقية للحفل وهم من الرجال فضلاً عن حكم الموسيقى نفسه كما سيأتى .

* في بعض البلاد يحدث رقص مختلط بين الرجال والنساء فضلاً عما في الرقص من مفاسد لا تخفى على عاقل . وغير ذلك يندرج تحته .

* والإسلام قد حرم الاختلاط بين الرجال والنساء الأجانب فهو من أكبر الوسائل الميسرة للفاحشة .

قال ﷺ : **«لا يخلون رجل بامرأة إلا وكان الشيطان ثالثهما»** .

رواه أحمد والترمذى والحاكم وصححه

قال رسول الله ﷺ : **«إياكم والدخول على النساء . فقال رجل : أفرأيت الحمو يا رسول الله ؟ قال : الحمو هو الموت»** .

رواه البخارى ومسلم والترمذى

وقد بين مضار الأختلاط كل من :

فضيلة الشيخ عبدالله الجارالله في رسالة مسئولية المرأة المسلمة .

فضيلة الشيخ عبدالباقى رمضون في رسالة خطر التبرج والاختلاط .
فضيلة الأستاذ فهمى هويدى في رسالة محاذير الاختلاط .
وغيرهم من أهل العلم فلتراجع رسائلهم للاستفادة .



التبرج والسفور

من منكـرات الأفـراح ما نراه من سُفُـور النسـاء وَتَـبَرُّجَهُنَّ ولبس الكثيرات منهن للملابس القصيرة أو الشفافة المُظْهِرَة للمفاتن وتَطَيُّبَهُنَّ وخروجَهن إلى الأفراح بكامل زِينَتِهِنَّ وهُنَّ في حالَة تُسْخِطُ الله وتوجب غَضَبَه .

والله جل وعلا قد نهى عن تبرج النساء فقال تعالى : ﴿ **ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى** ﴾ (سورة الأحزاب ٣٣) .

ومن تبرج النساء في هذا الزمان ما نراه من ملابس شفافة ضَيِّقَة أو ملابسِ قصيرة مُظهِرَةً للفتنة وخروجهن مكشوفات الوجوه متطيبات في حالة تَسخط الله وتوجب غضبه .

قال ﷺ : **«صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي لم أَرَهُمَا نساء كاسيات عاريات مائلات مُميلات على رؤوسهن كَأَسْنِمَةِ البُخْتِ المائلة لا يدخلن الجنة ولا يجدن رِيحَها وإن رِيحَها ليوجد من مسيرة كذا وكذا»** .

رواه مسلم

وفي عصرنـــا هذا وُجِـدَ من هي كاسية بما عليهـا من ثياب عارية لشفافيتها لأنها تُظهِرُ المفاتن ولا تَسْتُرُ ما تحتها وكذلك وُجِدَ من تُمَشِّطُ تلك المِشْطَةَ المائلة بعمل كعكات على رؤوسهن إلى غير ذلك .

وللتبرج صُوَرٌ كثيرة نذكر منها بإختصار :

* سفور النساء وكشفهن لوجههن كما هو منتشر في كثير من البلاد .

* إرتداؤهن الملابس الشفافة والضيقة والقصيرة .

* في بعض البلاد ترتدى بعض النساء ملابس طويلة إلا أنها مُزَرْكَشَةٌ

وزاهية وضيقة تبدو فيها إستدارة صدرها وحجم أكتافها ومحيط خصرها وهى تعتقد أنَّها مُحَجَّبَةٌ ولكنَّ واقعها أنها مُتَبَرِّجَة كاسية عارية .

* ووجد من النساء من تغطى رأسها بخمار فاتن وتَعْقِدُهُ بطريقة فيها فتنة كبيرة تلفت نظر من يراها حتى وصل بهن الحال إلى ربط أَرْبطة على رؤوسهن تشبه عقال الرجل . وهى تعتقد أنها محجبة ولكن في نظرى أنها موضة حديثة وليست حجاباً شرعياً .

* وقد يصحب ذلك مساحيق توضع على وجهها ونمص شعر وجهها.

* وقد تنافست كثير من المجلات في بعض البلاد عن الإعلان والترويج عن مثل هذه الملابس والموديلات على أنها ملابس محجبات . ونحن نعلم من هو وراء هذه التصميات والأزياء .

* وهذه الملابس لا يجوز الخروج بها لأنها ملابس غير شرعية ولا ملابس محجبات بل لابد للحجاب الشرعى من هذه الشروط وهى :

١ ـ أن يكون الحجاب ساتراً لكل ما أوجب الله ستره من البدن حتى الوجه والكفين .
٢ ـ أن يكون سميكاً لا يَشِفُّ عن الْعَوْرَةِ .
٣ ـ أن يكون فضفاضاً لا يَصِفُ العورة .
٤ ـ أن لا يكون فيه سَرَفٌ ولا خُيلَاء .
٥ ـ أن لا يكون ما تحجبت به لباساً خاصاً لغير المسلمات .
٦ ـ أن لا يُشْبِهَ لباس الرجال .
٧ ـ أن لا يكون مُطَيَّباً ولا مبخراً .

وقد ذكر أدلة هذه الشروط الألباني في كتابه حجاب المرأة المسلمة إلا

أنه مال إلي القول بجواز كشف الوجه .

وقد ناقش أدلته ونقدها شيخنا مصطفى العدوى وذكر أدلة الموجبين لتغطية الوجه برسالة جيدة وهى تحت الطبع .

وقد ألف العلماء رسائل في وجوب تغطية الوجه من القدامى والمحدثين نذكر منهم على سبيل المثال الشيخ عبدالعزيز بن باز والشيخ بن عثيمين والشيخ حمود التويجرى في كتابه القيم الصارم المشهور وكذلك قد ذكر الشيخ صالح البليهى في كتابه يا فتاة الإسلام إقرئى حتى لا تُخْدَعى أكثر من خمسة وثلاثين دليلاً على وجوب الحجاب .

ولفريد الهنداوى رسالة قيمة عنوانها كشف اللباب في فريضة النقاب .

وللكاتبة الزهراء فاطمة بنت محمد كتاب جيد عنوانه المتبرجات . فلْتُرَاجع فإنها مُفيدة .

وقد بَيَّنَ خطر التبرج عبدالباقى رمضون في رسالته خطر التبرج والاختلاط وغيرها من الرسائل الكثيرة .

التصوير

من المنكرات التى تحدث في كثير من الأفراح التصوير :

* كتصوير الحفل للذكرى .
* وكذلك تصوير العريس والعروسة وقت النصة .
* والتصاوير التذكارية للعروسين ومع العائلة .
* والأدهى من ذلك تصوير الحفل للرجال والنساء عن طريق الفيديو .

والأدلة على تحريم التصوير كثيرة نذكر منها ما يلى :

فعن ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : «**إن الذين يصنعون هذه الصور يُعَذَّبُون يوم القيامة يُقال لهم أَحْيُوا ما خلقتم**» . متفق عليه

وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «**من صور صورة في الدنيا كُلِّفَ أن يَنْفُخَ فيها الروح وليس بنَافخ**» .

ولمزيد من معرفة الأدلة في حكم التصوير عليك بالكتب التالية :

١ ـ الجواب المفيد في حكم التصوير تأليف الشيخ عبدالعزيز بن باز .

٢ ـ إعلان النكير على المفتونين بالتصوير تأليف الشيخ حمود التويجرى .

٣ ـ حكم التصوير تأليف دندل جبر .

وغيرها من كتب أهل العلم .

فائدة : وكم من مصيبة حدثت من جراء التصوير عن طريق الفيديو كما يفعله من قل نصيبه من العلم من تصوير الحفل وكذلك وضع آلة التصوير في غرف النوم وكم سمعنا من ويلات حدثت من جراء معصية الله .

الأغـــانى

ومن منكرات الأفراح إحياء الفرح بإحضار مطرب أو مطربة حتى إن كثيراً من النّاس يتباهى بذلك ويكتب على كروت الدعوة يحيى الحفل الفنّانة فلانة أو الحفل الفنان فلان والمعتدل منهم من يلجأ إلى إحضار أشرطة بها بعض الأغنيات مخصصة للأفراح ونقول إن إستماع هذه الأغانى حرام في الفرح وغيره للأدلة التالية :

١ ـ جاء من سورة الإسراء آية (٦٤) قول الله تبارك وتعالى :

﴿ واستفزز من استطعت منهم بصوتك ﴾ .

قال مجاهد من أئمة التفسير عن ابن عباس رضى الله عنهما : صوت الشيطان الغناء والمزامير واللهو .

وقال الضحاك أيضاً : صوت الشيطان في هذه الآية هو صوت المزمار .

٢ ـ قال تعالى في سورة لقمان آية (٦) :

﴿ ومن الناس من يشترى لهو الحديث ليضل عن سبيل الله بغير علم ﴾ .

وقال مجاهد : لهو الحديث الاستماع إلى الغناء وإلى مثله من الباطل .

وقال حلف عبدالله بن مسعود رضى الله عنه : بالله الذى لا إله إلا هو ثلاث مرات إنه الغناء يعنى لهو الحديث في هذه الآية وغيرها من الآيات .

وأما من السنة :

١ ـ قال رسول الله ﷺ : «لَيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أقوام يَسْتَحِلُّون الْحِرَ والحرير والخمر والمعازف ، وَلَيَنْزِلَنَّ أقوام إلى جَنْبِ عَلَم ، يَرُوحُ عليهم بسارحةٍ لهم ، يأتيهم لحاجة . فيقولوا : ارجع إلينا غداً . فيبيتهم الله تعالى ويضع العَلَم ، ويَمْسَخُ آخرين قردة وخنازير إلى يوم القيامة» .

رواه البخاري تعليقاً بصيغة الجزم ووصله أبو داود وأحمد وهو حديث صحيح

والعَلَم : هو الجبل .

٢ ـ قال رسول الله ﷺ : «إن ربي عز وجل حرم علىَّ الخمر والميسر والكوبة والقينة» .

صحيح

يراجع التوسع في تخريجه احاديث ذم الغناء في الميزان .

والأدلة على تحريم الغناء كثيرة وقد أفرد العلماء ذلك الحكم برسائل مُستقلة منها كتاب السماع لأبن القيم ، وإغاثة اللهفان من مصائد الشيطان لأبن القيم ، كف الرعاع عن محرمات السماع لأبن حجر الهيثمي . والإعلام بأن العزف والغناء حرام لأبى بكر الجزائرى ، ومن أجودها في دراسة الأدلة كتاب أحاديث ذم الغناء في الميزان تأليف عبدالله بن يوسف ، وكتاب فصل الخطاب في الرد على أبى تراب للشيخ حمود بن عبدالله التويجرى .

فائدة : قال الشيخ عبدالعزيز بن باز :

أما الزواج فَيُشْرَعُ فيه ضَرْبُ الدُّفِّ مع الغناءُ المعْتَاد الذى ليس فيه

دعوة إلى محرم ولا مدح لمحرم في وقت من الليل للنساء خاصة لإعلان النكاح والفرق بينه وبين السفاح كما صحت السنة بذلك عن النبي ﷺ .

أما الطبل فلا يجوز ضَرْبُهُ في العرس بَلْ يُكْتَفَى بالدُّفِّ خاصة ولا يجوز إستعمال مُكبِّرَاتِ الصوت في إعلان النِّكاح وما يقال فيه من الأغاني المعتادة لما في ذلك من الفتنة العظيمة والعواقب الوخيمة وإيذاء المسلمين .

ولا يجوز أيضاً إطالة الوقت في ذلك بل يكتفى بالوقت القليل الذى يحصل به إعلان النكاح لأن إطالة الوقت تُفضى إلى إضاعة صلاة الفجر والنوم عند أدائها في وقتها وذلك من أكبر المُحَرَّمَات ومن أعمال المنافقين . ا . هـ . (١)

(١) فتاوى الدعوة ج ١ ـ ص ٢٢٣ .



النصّة

ومن المنكرات ما يسمى بالنصة وهو دخول العريس إلى العروسة وجلوسهما في مكان عال بمرأى من جميع الحاضرين والنصة محرمة لأمور كثيرة منها :

* دخول الرجل وهو أجنبى وجلوسه بين النساء وكذلك مرافقه أقاربه وأقارب الزوجة واختلاطهم بالنساء في الفرح .

* دخول المصورين أو المصورات لأخذ الصور التذكارية للعروسين وكذلك للعائلة .

* ما يفعله البعض من تغيير الدبلة من يد إلى يد وكذلك شربهما للمشروبات أمام النساء وقد يقوم بعضهم بتقبيل زوجته أمام النساء .

فعن عقبة بن عامر أن رسول الله ﷺ قال : **«إياكم والدخول على النساء . فقال رجل من الأنصار : يا رسول الله أفرأيت الحَمْو ؟ قال : الحمو الموت»** .

رواه البخارى ومسلم والترمذى

وقال الشيخ عبدالعزيز بن باز حفظه الله : **«ومن الأمور المنكرة التى إستحدثها الناس في هذا الزمان وضع منصة للعروس بين النساء ويجلس إليها زوجها بحضرة النساء السافرات المتبرجات وربما حضر معه غيره من أقاربه أو أقاربها من الرجال ولا يخفى على ذوى الفطرة السليمة والغيرة الدينية ما في هذا العمل من الفساد الكبير وتمكن الرجال الأجانب من مشاهدة الفاتنات المتبرجات وما يترتب على ذلك**

من العواقب الوخيمة فالواجب منع ذلك والقضاء عليه حسماً لأسباب الفتنة وصيانة للمجتمعات النسائية مما يُخالف الشرع المطهر .
أ. هـ. (١) .

(١) من رسالة الرسائل والأجوبة النسائية ص ٤٤ جمع أحمد بن عثمان الشمرى .



التشريعـــــة

ومن منكرات الأفراح ما يفعله كثير من النساء بأن تلبس ثياباً بيضاء تُسَمَّى التشريعة وقد بين فيها الشيخ صالح البليهى حفظه الله عدة محاذير في كتابه يا فتاة الإسلام اقرائى حت لا تخدعى فقال :

أولاً : ليس ذلك من عادات المسلمين بل هو من عادات البعض من الكافرين .

ثانياً : فيه إسراف وبذخ وفخفخة ورياء وسمعة .

وقد قال رسول الله ﷺ : **«من سمع سمع الله به ومن يرائى يرائى الله به»** .

متفق عليه من حديث ابن عباس

ثالثاً : فيه إسراف وتبذير فالتشريعة تشترى بمبلغ من المال كثير وهى لا تلبس إلا مرة واحدة وإذا عرف ذلك فالتشريعة لا تجوز لما فيها من الإسراف .

والله تعالى يقول : ﴿ **ولا تُسْرِفُوا إنّه لا يُحِبُّ المُسْرِفِين** ﴾ (سورة الأعراف ٣١) .

وتبذير المال بلا فائدة ولا منفعة حرام ومن ذلك التشريعة .

قال تعالى : ﴿ **ولا تبذر تبذيراً إن المبذرين كانوا أخوان الشياطين وكان الشيطان لربه كفورا** ﴾ .

ومن الأدلة على تحريم التشريعة لما في لبسها من المرح والخيلاء .

قال تعالى : ﴿ **ولا تمش في الأرض مرحاً إنك لن تخرق الأرض ولن تبلغ الجبال طولا** ﴾ .

فالتشريعة ثوب أبيض كبير إذا لبسته المرأة لا تستطيع المشى حتى يحمله معها عدد من النساء والمرأة التى تلبس التشريعة تلبس معها شراباً أبيضاً وقفازين أبيضين والرسول ﷺ لعن المتشبهات من النساء بالرجال . ا.هـ.

كما يصاحب ذلك وقت الزفة من إستخدام بعض الأطفال لحمل هذا البلاء المسمى التشريعة وحمل شمع مضاء والسير به أمام العروسين وهذا من البدع المحدثة ، كما يصاحب ذلك من باب الْبَرَكَة حَمْلُ مصحف ومبخرة يحمله بعض الأطفال . كما أن بعضاً منهم يَرُشُّ عليهم وقت الدخول ماء ورد من باب أن تكونَ بَرَكَةً على أهل البيت .



السهـــــر

ومن منكرات الأفراح السهر إلى وقت متأخر من الليل مما يؤدى الى تضييع صلاة الفجر جماعة بالنسبة للرجال وكذلك تضييع النساء الصلاة في أول وقتها وهذا السهر مُحَرَّمٌ كما قال العلامة الشيخ عبدالعزيز بن باز في جواب له لا يجوز للمسلم أن يسهر سهراً يترتب عليه إضاعته لصلاة الفجر في الجماعة أو في وقتها ولو كان ذلك في قراءة القرآن أو طلب العلم فكيف إذا كان سهره على التلفاز أو لعب الورق أو ما أشبه ذلك . ا . هـ . (١) .

(١) فتاوى الدعوة ج ١ ص ٩١ .



شرب الدخان والشيشة

ومن المنكرات التي تكثر في مجالس الأفراح شرب الدخان والشيشة وهو محرم لأنه من الخبائث وله أضرار كثيرة بينها العلماء .

وهذا جوابٌ من فضيلة العلامة محمد بن صالح العثيمين حفظه الله عن حكم شرب الدخان والشيشة فقال :

شرب الدخان محرم وكذلك الشيشة والدليل على ذلك قوله تعالى : ﴿ **ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيماً** ﴾ (سورة النساء ٢٩) . وقوله تعالى ﴿ **ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة** ﴾ (سورة البقرة ١٩٥) . وقد ثبت في الطب أن تناول هذه الأشياء مضر وإذا كان مضراً كان حراماً. ودليل آخر قوله تعالى ﴿ **ولا تُؤتوا السفهاء أموالكم التى جعل الله لكم قياماً** ﴾ (سورة النساء ٥) . فنهى عن إتيان السفهاء أموالنا لأنهم يُبَذِّرُونَهَا ويُفْسِدونها ولا ريب أنَّ بَذْلَ الأموال في شراء الدخان والشيشة أنه تبذير وإفساد لها فيكون منهياً عنه بدلالة هذه الآية ومن السنة أن رسول الله ﷺ : «**نهى عن إضاعة المال**» .

وبذل الأموال في هذه المشروبات من إضاعة المال ولآن النبى ﷺ قال : «**لا ضرر ولا ضرار**» . وتناول هذه الأشياء موجب للضرر ولأن هذه الأشياء توجب للإنسان أن يتعلق بها فإذا فقدها ضاق صدره وضاقت عليه الدنيا ، فأدخل على نفسه أشياء هو في غنى عنها . ا.هـ.

من رسالة فيها أسئلة مهمة ـ نشر مكتبة الإيمان بالمدينة ص٣٠ .

وللعلماء رسائل وفتاوى قديمة وحديثة عن حكم شرب الدخان نذكر منها :

فتوى العلامة الشيخ محمد بن إبراهيم ، وحكم شرب الدخان للشيخ عبدالرحمن السعدى ، وحكم التدخين للشيخ عبدالله بن جبرين ، والدلائل الواضحات في تحريم الدخان والمسكرات للشيخ حمود التويجرى ، وغيرها كثير .

لعب الورق والشطرنج

قال الشيخ العلامة عبدالعزيز بن باز حفظه الله :

لا تجوز هاتان اللعبتان وما أشبههما لكونها من آلات اللهو ولما فيهما من الصد عن ذكر الله وعن الصلاة وإضاعة الأوقات في غير حق ولما تُفْضِى إليه من الشحناء والعداوة هذا إذا كانت هذه اللعبة ليس فيها عِوَض . أما إن كان فيها عوض مالى فإن التحريم يكون أشد لأنها بذلك تكون من أنواع القِمَار الذى لا شك في تحريمه ولا خلاف فيه والله ولى التوفيق .

فتاوى إسلامية لمجموعة من العلماء ج٣ ص٣٧٢ .

الإسبال

ومن المنكرات التى تنتشر في الأفراح وفي غيرها ما نشاهده من كثير من الناس من إسبال الثياب والمشالح وغيرها من الملابس إلى أسفل من الكعبين .

وقد دلت الأدلة على تحريم الإسبال نذكر منها :

عن أبى ذر رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ **« ثلاثة لا يُكَلِّمُهُمُ الله ولا ينظر إليهم يوم القيامة ولا يُزكيهم ولهم عذاب أليم قال : قلت يا رسول الله من هم خسروا وخابوا ؟ قال : فأعاده رسول الله ﷺ ثلاث مرات قال : المسبل والمنفق سلعته بالحلف الكاذب . . . الحديث»** .

أخرجه مسلم والنسائي والترمذى وغيرهم

وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : **«ما أسفل من الكعبين من الإزار ففي النار»** .

أخرجه البخارى والنسائي

وعن ابن عمر رضى الله عنهما مررت على رسول الله ﷺ وفي إزارى استرخاء فقال : **«يا عبدالله إرفع إزارك فرفعته . ثم قال : زد . فزدته فما زلت أتحراها بعد . فقال : بعض القوم إلى أين ؟ قال : إلى أنصاف الساقين»** .

رواه مسلم

وعن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : **«لا ينظر الله يوم القيامة إلى من جَرَّ إزاره بطراً»** .

رواه البخارى ومسلم

وقد يتبادر إلى البعض أن المحرم من الإسبال فقط ما كان عن خُيَلاء ولكن قال العلماء إن الإسبال كله محرم إلا أن بعضه أشد حرمة من بعض فمن جَرَّ خيلاء أشد إثماً ممن جَرَّهُ من غير خيلاء .

ولمزيد من الفائدة عليك برسالة الإسبال تأليف عبدالله السبت وتبصير أولى الألباب بما جاء في جَرَّ الثياب بقلم أبى عبدالله سعد المزعل .



حلـــق اللحيـــة

ومن المنكرات المنتشرة بين الناس في الزواج وغيره حلق اللحى . وفي حلق اللحى عدة مخالفات منها مخالفة أمر النبى ﷺ الذى أمر بترك وتوفير اللحى ، ومنهـا التشبـه بالكفار ، والتشبه بالنساء ، ومنها تغيير لخلق الله ، والأدلة الآمرة بتوفير اللحى وتحريم حلقها كثيرة نذكر منها ما رواه أحمد ومسلم :

عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «**جُزُّوا الشوارب وأرخوا اللحى خالفوا المجوس**» .

رواه أحمد ومسلم

وعن ابن عمر رضى الله عنهما عن النبى ﷺ قال : «**خالفوا المشركين وفروا اللحى واحفوا الشوارب**» .

متفق عليه

وعن ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله «**أمر بإحفاء الشوارب وإعفاء اللحية**» .

رواه مسلم

وقد صرّح جمهور الفقهاء بتحريم حلق اللحية ووجوب إعفائها نذكر طائفة من أقوالهم :

قال في الدر المختار (**ويحرم على الرجل قطع لحيته ـ أى حلقها**) .

وقـال في النهاية : (**وأما الأخذ منها كما يفعله بعض المغاربة ومخنثة الرجال فلم يُبحه أحد . وأَخْذُ كُلِّها فِعْلُ يهود الهند ومجوس الأعاجم**) .

وقال في التمهيد : (**ويحرم حلق اللحية ولا يفعله إلا المخنثون من**

الرجال) .

وقال السفاريني في غذاء الألباب : (المعتمد في المذهب حرمة حلق اللحية) .

وللتوسع في معرفة هذه الأدلة وأقوال أهل العلم أنظر أدلة تحريم حلق اللحية تأليف محمد بن اسماعيل .

هدى المصطفى في تحريم حلق اللحى جمع وإعداد عبدالحق عبد اللطيف .

دلائل الأثر على تحريم التمثيل بالشعر تأليف حمود بن عبدالله التويجري وغيرها كثير .



شهر العسل

ومن المنكرات ما يفعله البعض من المسلمين بمجرد عقد الزواج يفكر في الهرب إلى بلاد الكفر والإباحية ليقضى هناك ما يسميه البعض منهم بشهر العسل . وما هذه التسمية إلا بدعة قبيحة إنتقلت إلينا من بلاد الكفر كما نقل ذلك صاحب كتاب أحكام الزواج في ضوء الكتاب والسنة وقال : إننى سمعت ذات مرة من الإذاعة السعودية حديثاً عن ظهور كتاب في أمريكا يوضح سبب تسمية سفر الرجل وزوجته بعد العقد بشهر العسل ومفاد الحديث أن الشباب كانوا في الماضى في أمريكا يخطف أحدهما بنتاً ويذهب إلى الغابة ويجلسان هناك فترة يمارسان فيها علاقة غير مشروعة وكانوا يضطرون في فترة إقامتهم تلك في الغابة على الاعتماد على عسل النحل المتوفر فيها ولذلك سمى هذا السفر بشهر العسل . ا.هـ.

والسفر إلى بلاد الكفر فيه مخاطر عظيمة منها الإقامة بين المشركين وعدم إظهار الدين وكثرة المعاصى وقلة وازع الدين وربما يتأثر الإنسان بما في تلك البلاد من تبرج وإختلاط وإباحية وشرب خمور وغيرها من المعاصى التى قد تصاحبه وتؤثر على دينه وخُلُقه بعد عودته من ذلك السفر .

نكـــاح المحلــــل

ومن منكرات الزواج نكاح المُحَلِّل والمُحَلَّل له .

فعن عبدالله بن مسعود قال : «**لعن رسول الله ﷺ المحلل والمحلل له**» .

رواه الترمذي وهو صحيح لشواهده

ونكاح المحلل هو عقد على امرأة مُطَلَّقةٍ ثلاث طلقات يقصد إحلالَها لهذا المُطَلِّق .

ومعنى هذا أن المرء إذا طلق زوجته طلاقاً ثلاثاً حَرُمَتْ عليه ولا تَحِلُّ له حتى تَنْكِحَ زوجاً غيَره كما نصَّ على ذلك الكتاب والسنة وقد أشبع صور هذا النكاح وكلام أئمة المذاهب عليه .

عبدالرحمن الاهدل في رسالته الأَنْكِحَةُ الفاسدة . وكذلك لشيخ الإسلام رسالة مستقلة عُنوانها إقامة الدليل على إبطال التحليل مطبوعة ضمن الفتاوى الكبرى التى أشرف على طبعها حسنين مخلوف ١٩/٣ .

فعلى من أراد المزيد مراجعتها .

خطـر العنوسـة

إن الـوقـوع في كثير من منكرات الأفراح السابقة من العزوف على الزواج بحجة :

* إكمال الدراسة ثم الوظيفة بعد ذلك .
* أو ما يقوم به الأب الجشع من رغبته في الحصول على مرتب إبنته .
* أو ما يقوم به البعض من حجز البنت لابن العم أو لا تُزوج إلا من طبقة مُعَيَّنَة كالشريف للشريفة والمشايخ وغيرهم من العصبة القبلية .
* أو لا تُزَوَّجَ الصغيرة إلا بعد أن تُزَوَّجَ الكبيرة .
* أو المغالاة في المهور .
* أوالمباهاة بتكاليف الزواج من أثاث ونحوه .

كل ذلك يُسَبِّبُ العنوسة . وكساد سوق الزواج ووضع هذه العقبات والعراقيل أمام الشباب يُسَبِّبُ أخطاراً كثيرة تُهدِّد المجتمع منها :

١ - كثرة العانسات من البنات اللآتى لم يتزوجن «أو تزوجن وهن مطلقات» .

٢ - إنتشار الفاحشة وخاصة إذا صاحب ذلك ضعف الإيمان مع وجود المُغريات المُيَسِّرة للفاحشة .

٣ - إنتشار الأمراض والأوبئة في المجتمع .

فلنتق الله جميعاً ولا نكن سبباً في عرقلة الزواج ومضرة مولياتنا بالوقوع في هذه الأمور .

وأنصح بالإطلاع على كتاب عقبات الزواج وطرق معالجتها على ضوء الإسلام تأليف / الشيخ عبدالله علوان .

ومقال خطر العنوسة بقلم نبيه عبدربه المنشور بمجلة منار الإسلام العدد السابع السنة الحادية عشر رجب عام ١٤٠٦هـ .



كتب مختارة للأسرة المسلمة

١ ـ القرآن الكريم ، ويستحسن إقتناء أشرطة تسجيل لأحد المقرئين .
٢ ـ تفسير ابن كثير ـ أو أيسر التفاسير ، أو تيسير العلى القدير في إختصار تفسير ابن كثير .
٣ ـ رياض الصالحين ـ للإمام النووى . محقق . مع أحد شروحه .
٤ ـ سبل السلام شرح بلوغ المرام ـ للصنعاني .
٥ ـ فتح المجيد في شرح كتاب التوحيد ـ الشيخ عبدالرحمن بن حسن .
٦ ـ العقيدة الواسطية مع أحد شروحها .
٧ ـ الأذكار ـ للإمام النووى .
٨ ـ السنن والمبتدعات ـ للشقيري .
٩ ـ موسوعة أخلاق القرآن ـ الشرباصى .
١٠ ـ يا فتاة الإسلام أقرئي حتى لا تخدعى ـ للشيخ البليهي .
١١ ـ المرأة المسلمة أمام التحديدات ـ للحصين .
١٢ ـ أحكام النساء ـ مصطفى العدوى .
١٣ ـ لباس المرأة وزينتها في الفقه الإسلامي ـ مهدية الزميل .
١٤ ـ المتبرجات ـ فاطمة الزهراء .
١٥ ـ أهم قضايا المرأة المسلمة ـ د. راجح الكردي .
١٦ ـ إقتناء أحد كتب الفقه ـ ويفضل منار السبيل مع الإرواء .
١٧ ـ ينصح بإقتناء كتب أئمة السلف كالأئمة الأربعة وأئمة الحديث كالبخارى ومسلم . وابن خريمة وشيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم ـ وابن رجب والشيخ محمد بن عبدالوهاب ـ وأئمة الدعوة والشيخ عبدالعزيز بن باز وإبن عثيمين والفوزان ومن كان على نهج السلف مع الحرص دائماً على النسخة المحققة .

المراجع

١ ـ القرآن الكريم

٢ ـ كتب السنة

٣ ـ الجواب المفيد في أدلة التوحيد — محمد بن عبدالوهاب الوصابي

٤ ـ فتاوى نور على الدرب — الفوزان ـ ابن عثيمين

٥ ـ فتاوى إسلامية — اللجنة الدائمة للبحوث العلمية

٦ ـ قصة الهداية — عبدالله علوان

٧ ـ آداب الخطبة والزفاف — عبدالله علوان

٨ ـ فتاوى المرأة المسلمة — يوسف القرضاوي

٩ ـ هدى الإسلام — يوسف القرضاوي

١٠ ـ الصحيح المسند من أحكام النكاح — مصطفى العدوي

١١ ـ إتحاف الأمجاد باجتناب السواد — فريح البهلال

١٢ ـ تحريم الخضاب بالسواد — مقبل الوادعي

١٣ ـ مسئولية المرأة المسلمة — عبدالله الجارالله

١٤ ـ قضايا تهم المرأة — راجح الكردي

١٥ ـ خطر التبرج والاختلاط — عبدالباقي رمضون

١٦ ـ المتبرجات — فاطمة الزهراء

١٧ ـ الإسبال — عبدالله السبت

١٨ ـ مجلة البحوث الإسلامية — العدد السادس

١٩ ـ حكم مصافحة المرأة الأجنبية — محمد بن إسماعيل

٢٠ ـ حكم مصافحة المرأة الأجنبية — محمد الحامد

٢١ ـ إعلان النكير على المفتونين بالتصوير — حمود بن عبدالله التويجري

٢٢ ـ الايضاح والتبيين لما وقع فيه الأكثرون من مشابهة المشركين . — حمود بن عبدالله التويجري

٢٣ ـ الجواب المفيد في حكم التصوير — عبدالعزيز بن باز

٢٤ ـ أحكام الزواج في ضوء الكتاب والسنة — الأمين الحاج محمد أحمد

٢٥ ـ المرأة المسلمة أمام التحديات — أحمد الحصّين

٢٦ ـ يا فتاة الإسلامي إقرائي حتى لا تخدعى — صالح البليهي

٢٧ ـ هدى المصطفى في تحريم حلق اللحىٰ — عبدالحق عبداللطيف

٢٨ ـ أدلة تحريم حلق اللحى — محمد بن إسماعيل

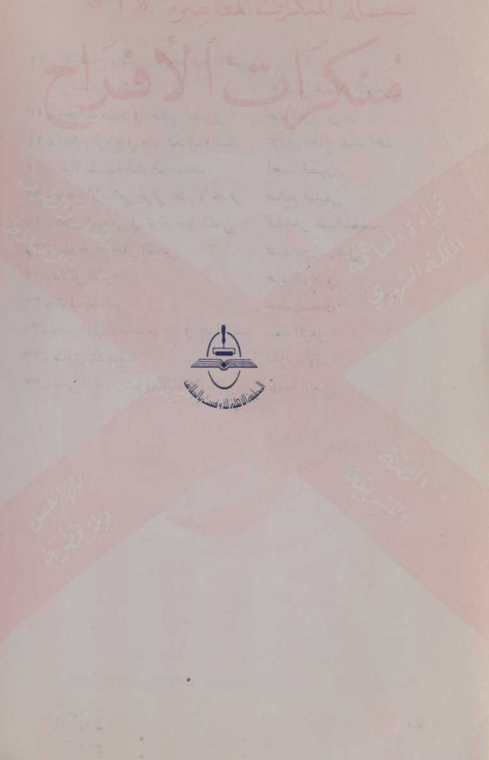
٢٩ ـ دلائل الأثر — حمود التويجري

٣٠ ـ شرف المسلم — محمد إسحاق

٣١ ـ تبصير أولي الألباب بما جاء في جر الثياب — سعد المزعل

٣٢ ـ فتاوى الدعوة — الجزء الأول

٣٣ ـ لباس المرأة وزينتها في الفقه الإسلامي — مهدية الزميلي


المطبعة الأهلية للأوفست بالطائف

سلسلة المنكرات المعاصرة

طبع بموجب خطاب الرئاسة العامة للبحوث العلمية والافتاء والدعوة والارشاد
رقم ٧٩١٥ / ٥ . بتاريخ ١٤٠٩/١٢/١٩هـ
وخطاب وزارة الاعلام بجدة رقم ٣٨٢٧ وتاريخ ١٤٠٩/١٢/٢٣هـ

هذه السلسلة :

سلسلة المنكرات المعاصرة . تهدف إلى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر عن طريق نشر العلم بأسلوب مبسط . الهدف منه الوصول إلى أكبر عدد من القراء ، والملاحظ إنتشار بعض المنكرات والتى أصبح الكثير منها كأنه أمر عادي بل وقد يكون مستحباً لدى العوام ، و **مكتبة الطرفين** التى تسعى إلى أن يكون الجميع على علم بأحكام ديننا الحنيف في مختلف الأمور وذلك بالدليل من الكتاب والسنة ، فقد دأبت على إصدار هذه السلسلة المبسطة لنتعاون جميعاً على إنكار المنكر والأمر بالمعروف ، ومن أراد زيادة في المعرفة والتوسع في المواضيع المطروحة فعلية العودة إلى المراجع الأصلية .

الناشر

يطلب من
مكتبة عمار بن ياسر السمعية
الطائف ـ شارع خالد بن الوليد ـ سوق العنقرى
ت ٧٤٩٢٧٠٠ ـ ص.ب ١٤٨٧

السعر « ٥ » ريال